



كوتاري عيرال

داد كاڤ باآڤ ئيكتيڤادي

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١٠٢/التحكيمية/تسيز/٢٠١٠

الثلاث وان لا يحكم لوجهته بالعبء المحاماة . لذا وجب على محكمة القضاء الإداري مراعاة ما ورد في أملاء ، وحيث ان تلك قد نزل بالحكم التمييز لذلك قرر نقض الحكم وإعادة الدخول إلى محاميتها لمراعاة ما تقدم على ان يبقى رسم التمييز تابعاً للنتيجة ومصدر القرار باتاً بالاتفاق لسي ٢٠١٠/١١/١٢ .


الرائس
مونتاز الموسوي


العضو
جفر ناصر حسين


العضو
اكرم هلم همد


العضو
اكرم احمد باهان


العضو
محمد صباح التاجي


العضو
عزود صالح التميمي


العضو
ميثقال شمشون


العضو
حسين ابو التون


العضو
سامي الحكيم